

Distr.: General
24 July 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

30 حزيران/يونيه - 17 تموز/يوليه 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 17 تموز/يوليه 2020

14/44 - الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وإذ يشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، وإذ يتذكر بالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 في ذكراها السنوية الخامسة عشرة، ولا سيما فقرتيها 138 و139 المتعلقتين بالمسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية،

وإذ يؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الأولى عن تعزيز وحماية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، من دون تمييز من أي نوع، وإذ يؤكد من جديد مسؤولية كل دولة على حدة عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، مما يستتبع منع هذه الجرائم، بما في ذلك التحريض عليها، بالوسائل المناسبة والضرورية، وأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع الدول ويساعدها، حسب الاقتضاء، على ممارسة هذه المسؤولية وأن يدعم الأمم المتحدة في إنشاء قدرة للإنذار المبكر،

وإذ يشير إلى تقرير الأمين العام بشأن مسؤولية الحماية وإلى التوصيات ذات الصلة الواردة فيه،

وإذ يتذكر بقرار الجمعية العامة 308/63 المؤرخ 14 أيلول/سبتمبر 2009،



وإذ يشير أيضاً إلى ولاية مجلس حقوق الإنسان، التي أنشأتها الجمعية العامة في قرارها 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006،

وإذ يسلم بالمساهمة الهامة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الجهود المبذولة لمعالجة الحالات التي يمكن أن ترتكب فيها إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير إثني وجرائم ضد الإنسانية،

وإذ يشدد على أن هذه الذكرى السنوية تتيح فرصة ثمينة للتوعية والتدبير في الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات، على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، فيما يتعلق بالمسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك منع وقوعها،

1- يقرر أن يعقد، قبل دورته السابعة والأربعين، حلقة نقاش بين الدورات لتخليد الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، بشأن تبادل أفضل الممارسات في مجال تعزيز السياسات والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ المسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية من خلال الآليات الوطنية وغيرها من الجهات المعنية؛

2- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنسق مع الدول، وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية، والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، والمستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالمسؤولية عن الحماية، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، والشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية، وكذلك مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، ومع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بهدف تأمين مشاركتها في حلقة النقاش، وتيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل كامل إلى حلقة النقاش؛

3- يطلب إلى المفوضية السامية أيضاً أن تعد تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش وأن تقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين وإلى الجمعية العامة.

الجلسة 28

17 تموز/يوليه 2020

[اعتُمد بتصويت مسجل بأغلبية 32 صوتاً مقابل صوت واحد، وامتناع 14 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، تشيكيا، توغو، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفاكيا، السنغال، شيلي، الصومال، فيجي، قطر، ليبيا، المكسيك، النمسا، نيجيريا، هولندا، اليابان

المعارضون:

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

المتنعون عن التصويت:

إريتريا، إندونيسيا، أنغولا، باكستان، البحرين، بوركينا فاسو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السودان، الفلبين، الكاميرون، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند.